مجلة الدراسات والبحوث القانونية
Journal of Legal Studies and Researches
e-ISSN: 2676-1688 p-ISSN: 2437-1084
المجلد 11 العـدد 2/ جوان (2026)، ص 381– 394
Vol: 11 N° 2, June 2026, p. 381–394

الجباية المحلية كآلية لتمويل ميزانية البلدية وكمدخل لتحقيق التنمية المستدامة

Local Taxation as a Mechanism for Financing the Municipal Budget and as an Entry Point for Achieving Sustainable Development

مناصرية حنان [1]*، بن عزوق منير [2]
Menasria Hanene [1]*, Benazoug Mounir [2]
[1]جامعة تيسمسيلت، الجزائر، University of Tissemsilt, Algeria ، menasria2017@gmail.com
https://orcid.org/0009-0008-7049-1681
[2]جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، University of Tiaret, Algeria ، mounir.benazoug@univ-tiaret.dz
https://orcid.org/0009-0006-6912-9015

تاريخ الاستلام: 2026/03/15 | تاريخ القبول: 2026/05/05 | تاريخ النشر: 2026/06/20 *Published:* *Accepted:* *Received:*

ملخص:

نتناول في هذا الموضوع مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانيات البلديات، حيث سنتطرق إلى أهم المصادر الجبائية من ضرائب ورسوم سواء تلك المسيرة من قبل مصالح الإدارة الجبائية أو من قبل البلديات، كما نركز على دور هذا النوع من الموارد المالية في تحقيق التنمية المحلية والمستدامة، ذلك أن الجباية المحلية تشمل مجموعة من الضرائب و الرسوم التي تحصل إما كليا لفائدة ميزانية البلدية، أو كليا لفائدة هذه الجماعات المحلية، أو تحصل جزئيا لفائدة هذه الجماعات أين يتقاسم عائداتها مع خزينة الدولة وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

الكلمات المفتاحية: خزينة البلدية، الجماعات المحلية، التنمية المستدامة، الجباية المحلية، التحصيل الضريبي.

Abstract:

This topic examines the role of local taxation in financing municipal budgets through various taxes and fees administered either by the tax authorities or by municipalities. It also highlights their importance in supporting local and sustainable development. The revenues generated from these financial resources may be allocated wholly or partially to municipalities, and in some cases are shared between municipalities, the state treasury, and the Local Communities Solidarity and Guarantee Fund.

Keywords: Municipal treasury, local authorities, sustainable development, local taxation, tax collection.

* المؤلف المرسل

This is an open access article under the terms of the Creative Commons Attribution-NonCommercial License, which permits use, distribution and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited and is not used for commercial purposes.
هذه المقالة مفتوحة المصدر بموجب شروط ترخيص المشاع الإبداعي المنسوب للمؤلف - غير التجاري، والذي يسمح بالاستخدام والتوزيع وإعادة الإنتاج بأي وسيلة، شريطة الاستشهاد بالعمل الأصلي بشكل صحيح وعدم استخدامه لأغراض تجارية.

1. مقدمة:

تعد التنمية بديل إستراتيجي هام لمعالجة الخلل التنموي الذي تعاني منه مختلف دول العالم، حيث يعد الاهتمام بها من الأمور الاجتماعية القديمة والتي اهتمت بمتابعتها أغلب دول العالم من أجل التأكد من تطبيقها بشكل صحيح، و لهذا أنشأت الكثير من الدول مديريات خاصة بالتنمية المحلية والتنمية المستدامة تابعة لوزارات تسعى لتحقيق التنمية.

إن موضوع التنمية يعتبر من بين المواضيع الهامة التي لقيت اهتمام الباحثين في مختلف الميادين الاقتصادية ، الاجتماعية و السياسية، و لقد تطور مفهوم التنمية من " التنمية الاقتصادية" إلى " التنمية البشرية"، ثم أخيرا التنمية المستدامة.

تعتبر التنمية المستدامة تلك التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإخلال باحتياجات المستقبل، والتي لا تقتصر على التنمية الاقتصادية فحسب، بل تشمل كل المجالات الاجتماعية ، البيئية و البشرية ورأس المال...، فهي تتطلب تغييرا في محتوى النمو، بحيث تصبح أقل مادية وأكثر عدالة ، وتتميز التنمية المستدامة بالاستمرارية و التوازن البيئي.

تشكل الجباية المحلية الركيزة الأساسية لزيادة المداخيل والموارد الذاتية للجماعات المحلية ، حيث تمثل الجزء الأهم من ميزانية الجماعات المحلية، و تشكل مصدرا أساسيا لتمويل ميزانية الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المحلية على مستواها.

وباعتبار التنمية المحلية تشكل وسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، فجهود الحكومة تسعى دوما من أجل توفير عناصر التنمية المحلية؛ و نظرا للأوضاع الاقتصادية الراهنة التي أصبحت تعيشها أغلب الدول ومنها الجزائر، هذه الأخيرة ازداد اهتمامها بالجماعات الإقليمية لاسيما البلدية، وتركزت تشريعاتها المالية على تعزيز الجباية المحلية.

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى إبراز فكرة ارتباط الجباية المحلية بالعملية التمويلية للجماعات المحلية في الجزائر، وكذلك اعتماد الجماعات المحلية على الضرائب المحلية في تمويل التنمية المحلية ومنها إلى تحقيق التنمية المستدامة، وتحديد طبيعة الضرائب والرسوم الجبائية التي تشكل موردا هاما لميزانيات الجماعات المحلية لاسيما البلدية.

من خلال هذه الدراسة قمنا باستخدام المنهجين:

"المنهج الوصفي" من أجل دراسة الإطار المفاهيمي للجباية المحلية في ظل التشريع الجزائري من جهة، والتنمية المحلية والمستدامة من جهة أخرى.

"المنهج التحليلي" من أجل تحليل مختلف النصوص القانونية والتنظيمية التي تحكم مختلف مصادر الجباية المحلية سواء في مرحلة وعائها أو عند تحصيلها.

من خلال هذا الطرح تبرز الإشكالية الآتية: ما مدى مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية البلدية و في تحقيق التنمية المستدامة؟

كما يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم الجباية المحلية؟
- ما هو مفهوم كل من التنمية المحلية؟
- ما هو مفهوم التنمية المستدامة؟
- ما هي العلاقة بين التنمية المحلية و التنمية المستدامة؟
- ما هو دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المستدامة؟

للإجابة على هذا التساؤل والأسئلة الفرعية ارتأينا من خلال هذه الدراسة أن نتطرق إلى:

2. مفهوم الجباية المحلية والتنمية المستدامة

سيتم التطرق من خلال هذا المحور إلى مفهوم الجباية المحلية وكذا القواعد الأساسية لمصادر الجباية المحلية وذلك من خلال العناصر الآتية.

1.2. مفهوم الجباية المحلية

تُعرَّف الجباية المحلية بشكل عام بأنها تحصيل مالي يتم فرضه بشكل إلزامي دون تقديم مقابل مباشر، ويتم توجيهه لصالح الجماعات المحلية، الدولة، أو الهيئات العمومية المحلية..[1]

تتمثل الجباية المحلية في جميع الضرائب والرسوم التي تُخصص للجماعات المحلية، وهي تتسم بعدم التجانس، حيث يمتلك كل رسم أو ضريبة نطاق تطبيق خاصًا به، بالإضافة إلى معدلات وإعفاءات تختلف من حالة إلى أخرى .

وعلى الرغم من الدور المهم الذي تلعبه الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية والمساهمة في تحقيق التنمية المحلية، إلا أن عائداتها المالية لا تزال ضعيفة مقارنة بحجم الاحتياجات المالية لهذه الجماعات. ويمكن إرجاع هذا الضعف إلى مجموعة من الأسباب التي تتطلب الدراسة والمعالجة.:[2]

– أسباب متعلقة بالمكلف بالضريبة (مستعمل الإدارة الجبائية):

يلعب المكلف أو الممول دورًا محوريًا في عملية التحصيل الجبائي من خلال التزامه بقواعد فرض الضريبة، مثل الاحتكام إلى الوعاء الضريبي، الالتزام بمعدلات الضريبة، والإلمام بكافة جوانب النظام الضريبي والسعي لتطبيق القوانين الصادرة والخضوع لتوجيهات الإدارة الجبائية. ومع ذلك، تواجه جميع الدول ظاهرة مقلقة تتمثل في الغش والتهرب الضريبي، حيث يمتنع العديد من المكلفين عن الوفاء بالتزاماتهم الضريبية تجاه إدارة الضرائب، مما يؤدي إلى تراجع حجم التحصيل الجبائي وتقليص نصيب الجماعات المحلية من الموارد الجبائية.

– أسباب متعلقة بالنظام الجبائي:

إن ضعف الإيرادات الجبائية العائدة للجماعات المحلية لا يتحمله المكلف وحده، بل تُلقى المسؤولية أيضًا على الأطراف الأخرى المساهمة في جباية الضريبة. الدولة بدورها مسؤولة عن العجز من خلال تأثير التقسيم الإقليمي والإجراءات الضريبية التي تسهم في تقليص الحصيلة الجبائية، مثل تمركز الجباية في يد السلطة المركزية، تبعية تأسيس الضريبة للدولة، تبعية القابض البلدي، وعدم وجود آليات تحفيزية.

وعند التطرق إلى مفهوم الجباية بشكل عام، فمن الضروري البدء بتعريف مكونيها الأساسيين: الضريبة والرسم.:

– تحديد مفهوم الضريبة والرسم:

تعددت التعريفات المتعلقة بالضريبة، لكنها جميعًا تُجمِع على مفهوم واحد شامل. فالضريبة تُعرف بأنها اقتطاع مالي نهائي تُفرضه السلطات دون مقابل، وتهدف إلى دعم ميزانية الدولة والجماعات المحلية أو تمويل الهيئات العامة الإقليمية. ".

تعرف على أنها مساهمة مالية تُفرض على الأفراد أو الجهات الملزمة بها بناءً على قدرتهم على المساهمة، وتُدار من قِبل السلطات لتحويل الأموال المحصّلة بشكل نهائي ودون مقابل مباشر، بهدف تحقيق الأهداف التي تحددها الجهات العامة."

حيث عرفت كذلك على أنها " ضريبة مالية تُلزم الأفراد بدفعها للدولة أو لإحدى الهيئات العامة المحلية بشكل نهائي، وذلك كإسهام منهم في تغطية التكاليف والأعباء العامة، دون أن يحصلوا على منفعة مباشرة أو خاصة مقابل سدادها."[3]

ويتضح من هذا التعريف أنه يشمل العناصر التالية :[4]

– الموارد المالية العامة تُشكّل دخلاً ماليًا يُضاف إلى الخزينة العامة للدولة، وغالبًا ما يكون ذلك في صورة نقدية وليس عينية.

– تقوم الدولة بفرض الضرائب بشكل إلزامي، حيث تحدد الحكومة بناءً على قوانين واضحة طبيعة الضريبة وشكلها ونسبتها، بالإضافة إلى توضيح آلية احتسابها، مواعيد استحقاقها، وأساليب التحصيل المعتمدة.

– استخدام الضريبة لتحقيق الأهداف العامة: في الماضي، كانت الضرائب تُحصَّل لصالح الملوك والحكام وتُضم إلى مواردهم الشخصية، حيث كانت تُصرف غالباً لخدمة الطبقة الغنية في المجتمع. أما اليوم، فإن فرض الضرائب لا يتم إلا بموافقة ممثلي الشعب، ويُوجَّه لتحقيق أهداف عامة وتلبية احتياجات المجتمع بشكل أوسع.

تعتبر الرسوم من أبرز وأهم المصادر المالية التي تسهم في تمويل ميزانية الدولة. حيث تعتمد الدولة على العائدات الناتجة عن الرسوم كتعويض مالي لقاء الخدمات التي توفرها المرافق العامة وبعض الهيئات. وبناءً على ذلك، يمكن تعريف الرسم بأنه.:

" هو مبلغ من المال يُلزم الفرد بدفعه للدولة مقابل استفادة محددة يحصل عليها من إحدى الجهات العامة. وترتبط هذه المنفعة الفردية بالمنفعة العامة التي تستفيد منها المجتمع ككل، نتيجة تنظيم العلاقة بين الجهات العامة والأفراد فيما يخص تقديم الأنشطة أو الخدمات العامة. [5]

– **أوجه التشابه والاختلاف بين الرسم والضريبة :**

كل من الضرائب والرسوم تعتبر من مصادر الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة لتغطية النفقات العامة. ورغم وجود تشابه بين الضريبة والرسم في بعض الجوانب، إلا أنهما يختلفان في جوانب أخرى.

أوجه التشابه :

- صفة النقدية: يتم تسديد كل من الرسم والضريبة نقدًا وليس عينًا.

- صفة الإلزامية: يتم دفع كل من الرسم والضريبة بشكل إلزامي وقسري، إذ تفرضهما الدولة. ومع ذلك، فإن الإلزامية في حالة الرسم ترتبط بالانتفاع بالخدمة. تحقيق أهداف السياسة المالية للدولة: تُوظَّف الإيرادات المحصلة من الرسوم والضرائب لتحقيق الأهداف السياسية، والاقتصادية، والمالية، والاجتماعية التي تسعى الدولة إلى إنجازها.

أوجه الاختلاف :

بالنسبة للمقابل وعدم وجوده، يتميز الرسم بكونه بمقابل، حيث يُدفع لقاء حصول الدافع على نفع أو خدمة تقدمها الدولة. في المقابل، تُعتبر الضريبة إلزامية دون أي مقابل مباشر يحصل عليه المكلف.

أما فيما يتعلق بالنهائية، فإن الرسم ليس نهائيًا بشكل مطلق؛ فهو مرتبط بتحقيق الفائدة المرجوة منه. ولذلك، يمكن استرداده في حال عدم الحصول على النفع المستحق أو إذا تم دفع مبلغ يزيد عن المستحق. أما الضريبة فهي غير قابلة للاسترداد، حتى وإن تم دفعها ظلمًا أو تجاوزت ما كان مفروضًا أو مقررًا.[6]

2.2. القواعد الأساسية لمصادر للجباية المحلية

الجباية تُعدّ من أبرز مصادر الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة لتمويل نفقاتها العامة، مما يتطلب وضع قواعد ومبادئ أساسية تضمن تحقيق التوازن.

- قاعدة العدالة

يعني ذلك أن يشارك جميع أفراد المجتمع في دفع الضريبة، حيث تستند القاعدة في الفكر المالي التقليدي إلى توزيع عبء الضريبة بناءً على قدرة كل فرد النسبية على تحملها. [7] " يركز الفكر المالي الحديث على تقييم القيمة بناءً على القدرة المالية للضرائب التصاعدية."[8]

– قاعدة اليقين

تؤكد هذه القاعدة على أهمية أن تكون الضريبة متسمة بالوضوح والتنظيم الشامل في كل جوانبها، بما يشمل قيمتها، مواعيد سدادها، الوعاء الضريبي، والجهة الإدارية المكلّفة بتحصيلها، إضافةً إلى توفير سبل الطعن الإداري والقضائي. الالتزام بهذه القاعدة يسهم في تحقيق شفافية الالتزامات الواقعة على عاتق

المكلفين تجاه الخزينة العامة، كما يضمن التزام الجهة الإدارية المختصة بتطبيق القانون بإنصاف، بعيدًا عن أي شكل من أشكال التعسف أو إساءة استخدام السلطة. ".[9]

– قاعدة الملائمة في الدفع

ينبغي أن يتم فرض الضريبة في الوقت وبالشكل الذي يتناسب بشكل أفضل مع المكلف بها، وبطريقة تسهّل عليه الالتزام بأدائها. على سبيل المثال، إذا كان المكلف فلاحًا، فإن توقيت دفع الضريبة يمكن أن يكون خلال فترة جني الثمار، حينما تتوفر لديه القدرة المالية. تسعى الأنظمة الضريبية عمومًا إلى تحقيق مبدأ الملاءمة في عملية الجباية، بحيث يكون توقيت دفع الضريبة متوافقًا مع توقيت تحقق الوعاء الضريبي.[10]

– قاعدة الاقتصاد

تعني هذه القاعدة أن المصاريف والتكاليف المرتبطة بتحصيل الضرائب يجب أن تكون محدودة للغاية ومنخفضة قدر الإمكان. وبالتالي، فإن إنشاء أجهزة إدارية كبيرة وتوظيف أعداد كبيرة من الموظفين لجمع الضرائب يتعارض مع مبدأ الاقتصاد.[11]

3. مصادر الجباية المحلية في ظل التشريع الجبائي الجزائري

يتم تخصيص نسبة محددة من الضرائب والرسوم لصالح الصندوق، وفقاً لما تقرره القوانين المالية المختلفة، ويقوم الصندوق بإعادة توزيع هذه الموارد ضمن إطار سياسة التضامن المالي التي يعمل على تحقيقها. كما يتلقى الصندوق المساهمات المالية السنوية الإلزامية من الجماعات المحلية، وذلك لضمان تلبية التقديرات الجبائية المتعلقة بميزانياتها المحلية. وبالنظر إلى أن الصندوق يشرف على إدارة نوعين من الصناديق، وهما صندوق التضامن للجماعات المحلية وصندوق الضمان للجماعات المحلية، فإن لكل صندوق مصادره الجبائية الخاصة به.

ومن بين الموارد الجبائية العائدة للصندوق نجد:

1.3. الرسم على النشاط المهني TAP

تجدر الإشارة أن الرسم على النشاط المهني كان المورد الأساسي لميزانيات البلديات، فإن إلغاءه في قانون المالية 2026 تتطلب تعزيز الجباية المحلية عبر بدائل تضمن استمرارية تمويل الجماعات المحلية دون إثقال كاهل المستثمرين، ومن بين أهم البدائل الضريبية التي تعتمدها الجماعات المحلية لاسيما البلديات باعتبارها الهيئة المحلية القاعدية والتي تعتمد عليها حاليا:

2.3 الرسم المحلي للتضامن:

هو البديل المباشر الذي استحدث لتعويض النقص، لا يطبق على الجميع (مثلما كان يفعل TAP) بل يركز على القطاعات ذات الربحية العالية مثل:

- الأنشطة الخاضعة : نقل المحروقات عبر الأنابيب 03% و الأنشطة المنجمية 1.5 %.
- التوجيه : يذهب ناتجه بالكامل لصالح الجماعات المحلية (البلديات والولايات) وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية FCCL.

3.3. الرسم على القيمة المضافة TVA:

في ظل التغيرات الجوهرية التي أقرها قانون المالية 2026 لتعويض إلغاء الرسم على النشاط المهني تم ضبط حصص الجماعات المحلية من الرسم على القيمة المضافة لضمان توازن ميزانيات البلديات والولايات.

توزع حصيلة الرسم على القيمة المضافة المحصلة في العمليات التي تتم داخل الوطن وفق النسب التالية:

- ميزانية الدولة : تحصل على الحصة الأكبر بنسبة تبلغ 85 %.
- البلديات: تستفيد مباشرة من نسبة 10 % من الناتج المحصل في إقليمها.
- الصندوق المشترك للجماعات المحلية يخصص له نسبة 5%

3.3. الضريبة على الأرباح المنجمية

91% من حصيلتها تعود للصندوق.

4.3.الضريبة الجزافية الوحيدة: (I.F.U)

بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة و باستثناء حالة الإخضاع للحد الأدنى المحدد قانونا[12]، يتم توزيع ناتج تحصيلها كالتالي[13]:

- 49% لفائدة ميزانية الدولة.
- 40.25% لفائدة ميزانيات البلديات.
- 75% لفائدة غرف التجارة والصناعة و المهن.
- 5 % لفائدة ميزانية الولاية.
- 5 % لفائدة صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية.

ملاحظة : تساهم الضريبة الجزافية الوحيدة حاليا بأكثر من **80 %** من الايرادات الجبائية لبعض البلديات التي لا تملك أوعية عقارية كبيرة، مما يجعلها المحرك الفعلي للتنمية المحلية.

5.3 رسم التطهير (رفع القمامة المنزلية) :

تعتبر الرسوم المحلية، وعلى رأسها رسم التطهير العمود الفقري لميزانيات البلديات في قانون المالية 2026، وذلك تنفيذا لاستراتيجية اللامركزية الجبائية، إذ يستند هذا الرسم إلى نصوص **المواد 257 إلى غاية المادة 260** من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

– وعاء الرسم: نصت عليه المادة **257** من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، إذ يؤسس رسم سنوي للتطهير لفائدة البلديات التي يتم فيها القيام بجمع النفايات المنزلية، و يطبق على كافة العقارات الخاضعة للرسم العقاري أو المعفاة منه مؤقتا.

– المعدلات والقيم: نصت عليها المادة 259 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، كما حدد قانون المالية المبالغ السنوية بمرسوم تنفيذي، مع مراعاة طابع البلدية (بلدية مقر الولاية، بلدية مقر الدائرة، بلدية عادية) وهي على النحو التالي:

- السكنات: تتراوح بين 1.500 دج و 3.500 دج
- المحلات المهنية/ التجارية: تتراوح بين 4.000 دج و 12.000 دج
- المؤسسات الصناعية: تتراوح بين 10.000 دج و 30.000 دج

كما أعفت بموجب نص المادة 258 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة العقارات الواقعة في مناطق لا تتوفر فيها على خدمة جمع النفايات.

6.3 الرسم العقاري

يعتبر الرسم العقاري في قانون المالية 2026 حجر الزاوية في نظام الجباية المحلية بالجزائر، فبع التخلي عن الرسم على النشاط المهني، قامت الدولة بتوجيه الثقل الضريبي نحو الممتلكات بدلا من النشاط، مما يجعل العقار المورد المالي الأول والمستدام للبلديات.

قتم تنظيم هذا الرسم العقاري بموجب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقد أدخل قانون المالية 2026 تعديلات لرفع كفاءة التحصيل و هي كالتالي:

- **تأسيس الرسم العقاري: نصت عليه م 248 من** قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أن يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية وغير المبنية، يشمل ذلك السكنات، المحلات التجارية، المصانع، والأراضي المهيأة للبناء.
- **توزيع حصيلة الرسم العقاري:** نصت عليه م 251 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة حيث أقرت أن ناتج الرسم العقاري يؤول بنسبة 100 % لفائدة البلديات (في أغلب حالات العقار المبني) مما يجعله دخلا صافيا و مباشرا للخزينة المحلية.
- **القيمة الايجارية: نصت عليه نص المادة 252** من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أن يحتسب الرسم بناء على القيمة الإيجارية الجبائية للعقار، والتي شهدت في 2026 مراجعة لتواكب أسعار السوق الحقيقية، مما يضعف المداخيل المتوقعة للبلديات.

7.3 الضريبة على الأملاك

يتشكل وعاء الضريبة على الأملاك من مجموع الأملاك والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكها الأشخاص، حيث يمنع فرض الضريبة على الأملاك لفئة من المجتمع تمركز الثروة في أيدي هذه الفئة القليلة من الأفراد من ناحية و من ناحية أخرى تساهم هذه الفئة في تحمل أعباء المصاريف المالية للدولة مما يؤدي إلى خلق مدخولات لخزينة الدولة حيث تجبى وتوزع حسب مانصت عليه أحكام قانون المالية 2026 و استنادا إلى المادة 281 مكرر من قانون الضرائب المباشرة فيتم توزيع ناتج هذه الضريبة كما يلي:

- 30 % ميزانية الدولة.
- 70 % ميزانية البلديات والولايات.

4. دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المستدامة

تُعتبر الجباية المحلية أداة أساسية في تمويل ميزانيات الجماعات المحلية، مما يساهم بشكل فعّال في تعزيز التنمية المحلية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. يظهر هذا الدور من خلال عدة جوانب: [14]

1.4 دور الجباية المحلية في تشجيع الاستثمار المحلي

تعمل الجباية المحلية على معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية من خلال محاربة البطالة بتوفير مناصب شغل جديدة عن طريق تشجيع الاستثمار المحلي وتدعيمه عن طريق الإعفاءات المطبقة خصوصا في الأنشطة الاقتصادية التي يمارسها الشباب المستثمر، أو الممارسة في المناطق المراد ترقيتها. فالجباية والاستثمار مرتبطان ارتباطا وثيقا، حيث أنه عن طريق الضرائب والرسوم يمكن تشجيع

الاستثمار، بحيث لا يمكننا تصور ضريبة بدون استثمار و لا استثمار بدون ضريبة، أي أنه عن طريق السياسة الضريبية الرشيدة يمكن تشجيع الاستثمار، لذا فإن المشاريع الاستثمارية قد تفرض عليها ضرائب ورسوم تمكن من زيادة الموارد المالية للجماعات المحلية والدولة على حد سواء.

2.4 دور الجباية المحلية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي

تعتبر الجباية المحلية أداة أساسية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي على المستويين الوطني والمحلي، وذلك عبر دورها الفاعل في معالجة ظاهرتي التضخم والكساد. فعلى سبيل المثال، يمكن مواجهة التضخم من خلال تقليل السيولة النقدية المتداولة، عبر فرض ضرائب مباشرة كضريبة الدخل الإجمالي أو الرسم على النشاط المهني. وتتم هذه العملية بتوجيه الضرائب التصاعدية نحو الدخول ذات الميل الاستهلاكي العالي، مما يسهم في تقليل الطلب نسبياً مقارنة بالعرض. وفي المقابل، يمكن تخفيف الأعباء الضريبية على أرباح الشركات والنشاطات المهنية لتحفيزها على التوسع والإنتاج. وبذلك، تسعى الجباية المحلية إلى تحقيق التوازن الاقتصادي من خلال استهداف هدفين أساسيين يتكاملان مع بعضهما البعض.[15]

- الأول مالي و يتمثل في رفع الحصيلة الجبائية.
- الثاني اقتصادي و يتمثل في التأثير على الطلب الكلي.

يمكن للجباية المحلية أن تلعب دورًا مهمًا من خلال الضرائب غير المباشرة في إدارة الاقتصاد. ففي حالات التضخم، تسعى الدولة إلى امتصاص فائض السيولة النقدية عبر زيادة الضرائب غير المباشرة، مثل رفع الرسم على القيمة المضافة، مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وتقليص حجم الطلب الكلي. ومع ذلك، يبقى نجاح هذا الأسلوب مرتبطًا بمدى كفاءة استخدام الضريبة لتحقيق تلك الأهداف.

أما خلال فترات الكساد، يمكن للجباية المحلية أن تُسهم في التخفيف من تأثير هذه الظاهرة عن طريق تقليل بعض الضرائب، كضريبة الدفع الجزافي، مما يساعد على تعزيز السيولة في الاقتصاد ويحدّ نسبيًا من الندرة التي يعاني منها. وفيما يتعلق بالرسم على النشاط المهني، تقوم الدولة بزيادته خلال فترات الكساد لتقليل صافي رقم الأعمال، وهو ما قد يدفع الأفراد إلى تحويل أموالهم نحو تمويل الطلب الاستهلاكي بدلًا من الاستثمار في الأنشطة المهنية. وبهذه الطريقة، يتم تحفيز الطلب على السلع والمساهمة في معالجة الكساد الاقتصادي.

3.4 دور الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية

النظام الحالي للمالية والجباية المحلية يظهر قصورًا واضحًا في قدرة الجماعات المحلية على تحقيق التوازن بين حجم الموارد المتاحة وسرعة تنفيذ المشاريع والمرافق من جهة، وتلبية احتياجات المواطنين المتزايدة من جهة أخرى. يعتمد تمويل تجهيزات هذه الجماعات غالبًا على الدعم الحكومي والصندوق المشترك للجماعات المحلية، مما يجعلها في حالة تبعية مالية متزايدة. هذه الوضعية تتفاقم بفعل محدودية الموارد المالية، وسوء استغلالها في حال توفرها، إلى جانب تحميل الجماعات المحلية مهام وأعباء تتجاوز إمكانياتها المتاحة في إطار السعي نحو تمويل التنمية المحلية. كل هذه العوامل تسببت في غياب التوازن بين الوسائل المتوفرة والمهام المطلوبة، مما أفضى إلى اختلال مالي ينعكس في العجز السنوي الذي تعاني منه العديد من الجماعات المحلية، والذي يتحول تدريجيًا إلى مديونية متراكمة عبر السنوات.

وعليه، يمكن القول أن تحقيق التنمية المحلية يُعد بوابة لتحقيق التنمية الشاملة، ولكن ذلك يستوجب استغلال الموارد المتاحة بفاعلية، خصوصًا الموارد الجبائية. رغم محدوديتها الظاهرة، لا يمكن دائمًا إرجاع فشل تحقيق التنمية المحلية إلى نقص هذه الموارد فقط، حيث يمكن لها أن تكون كافية بشكل نسبي إذا تم إدارتها بفعالية. لذا فإن نجاح التنمية المحلية يرتبط ارتباطًا وثيقًا بحسن تسيير واستغلال الموارد الجبائية المتوفرة بأفضل شكل ممكن، إضافة إلى ضرورة التزام الهيئات المنتخبة بالعمل الجاد والفعال لتحقيق الأهداف المنشودة.

5. خاتمة:

خلاصة هذه الدراسة، أن الجباية المحلية تشمل مجموعة من الضرائب و الرسوم التي تحصل إما كليا لفائدة ميزانية البلدية، أو كليا لفائدة هذه الجماعات المحلية، أو تحصل جزئيا لفائدة هذه الجماعات أين يتقاسم عائداتها مع خزينة الدولة و صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية.

و باعتبار أهمية الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية و التنمية المستدامة، تجدر الإشارة إلى أن نسب الجباية المحلية بصفة عامة أو نسب تحصيل تلك الرسوم العائدة كليا لفائدة خزينة البلدية ، لا تتعدى في غالب الأحيان 20%، و هي نسبة ضعيفة جدا مقارنة ببقية الضرائب و الرسوم المسيرة والمحصلة من قبل مصالح الإدارة الجبائية.

وعليه، فإن إصلاح نظام الجباية المحلية لاسيما في مجال تحصيلها، يعتبر جد ضروري في الوقت الراهن، لاسيما وأن الحكومة في هذه الفترة تباشر إجراءات إحداث مشروع قانون الجباية المحلية.

ومن خلال النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة، يمكن إعطاء بعض التوصيات التي نرى بأنها ضرورية لمعالجة إشكالية ضعف عائدات الجباية المحلية لاسيما منها تلك العائدة لفائدة خزينة البلدية، ومن أهم هذه التوصيات:

- الحرص على أن تكون قواعد مشروع قانون الجباية المحلية تخدم فكرة تحقيق التنمية المحلية والمستدامة.
- تفعيل النصوص القانونية والتنظيمية وتنظيم تظاهرات إعلامية بخصوص تسهيلات تسديد الديون الجبائية المعمول بها في ظل التشريع الجزائري، وهذا لضمان حقوق كل من خزينتي الدولة والجماعات المحلية وبالتالي تحقيق التنمية.
- المزيد من بذل الجهود في مجل محاربة ظواهر الغش والتهرب الجبائيين والسوق الموازي.

6. الهوامش:

[1] – محمد عباس محرزي، (2003)، إقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، ص176.

[2] – يوسفي نور الدين،(2010)، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر– دراسة تقييمية للفترة 2000–2008 مع دراسة حالة البويرة–، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوقرة، بومرداس.، ص122–128

[3] – سوزي عدلي ناشد ، (2000)، الوجيز في المالية العامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، ص115.

[4] – حسين مصطفى حسين ، (2001)، المالية العامة ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، ص42.

[5]– عادل احمد حنين ،(1992)، أساسيات المالية العامة ، دار النهضة العربية ، الاسكندرية، ص136.

[6] – غازي عناية ، مرجع سابق ، ص58 .

[7] – المادة "82 من التعديل الدستوري الجزائري 2020، المؤرخ في 30 ديسمبر لسنة 2020، العدد 82، ص19.

[8] – محمد صغير بعلي ،(2003)، المالية العامة ، أنجز طبعة على مطابع عمار قرفي ، باتنة ، ص63

[9] – محمد صغير بعلي ، نفس المرجع ، ص 64 .

[10] – سالمى رشيد ،(1999)، الموارد الجبائية المحصلة للبلديات ، رسالة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، ص15 .

[11]– محمد صغير بعلي ، مرجع سابق ذكره ، ص 178 .

[12] – المادة " 365 مكرر" من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

[13] – المادة " 282 مكرر5" من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

[14] – يوسفي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص152-154.

[15] – يوسفي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص 153.

References

- The Algerian constitutional amendment of 2020 dated December 30, 2020, No. 82.
- Direct Taxes and Similar Charges Law (updated until the enactment of the 2026 Finance Law).
- Mohamed Abbas Mahrezi, (2003), Economics of Public Finance, University Publications Office.
- Suzi Adli Nashid, (2000), A Concise Guide to Public Finance, New University Publishing House, Alexandria.
- Hussein Mustafa Hussein, (2001), Public Finance, University Publications Office, Algeria.
- Adel Ahmed Hanin, (1992), Fundamentals of Public Finance, Arab Renaissance House, Alexandria.
- Mohamed Sghir Baali, (2003), Public Finance, printed by Ammar Qarfi Printing Press, Batna.
- Salmi Rachid, (1999), Tax Revenues Collected by Municipalities, Master's Thesis, Faculty of Economic Sciences, University of Algiers.
- Youssefi Noureddine, (2010), Local Taxation and its Role in Achieving Local Development in Algeria - An Evaluative Study for the Period 2000-2008 with a Case Study of Bouira, Master's Thesis in Economic Sciences, Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences, Mohamed Bougara University, Boumerdès.